المفزع عليه الذي هو فوقه لان اي وامنهم الخ لانه يفيد ان فعيل
بمعنى مفعول فلو اتى با ولكان افضل ليفيد انه يصح كلا من الامرين
منها اي ومنها الامن من الفزع الاكبر يوم القيامة ومنها
ان يتوج بتاج الكرامة يوم القيامة ومنها انه يشفع في اثنين
وسبعين من اقاربه   ان الله يغفر لهم في اول الملاقاة اي
ملاقاتهم كل ذنب صغيرة او كبيرة اي الا حقوق الادميين كما ذكره
اللقاني عن حديث وهو يغفر للشهيد كل ذنب الا الدين والمراد
حقوق الادميين كما قاله رحمه الله ورأيته في ذلك نا بلا عن
كنت على مسلم ثم قال اي اللقاني غير اني لم اقف على مقتضى
هذا الظاهر مصرحا به لاحد غير ما قاله الجلال ونص الجلال
قلت وعندي ان مقصود الحديث الاخبار بان هذا الفعل اعني قتل
المومن الكافر يكفر ما مضى من ذنوبه كلها كبايرها وصغايرها
دون ما يستقبل منها فاذا مات عن قرب او بعد وقد سدد في ذلك
المدة لم يعذب وان لم يسدد اخذ بها جناه بعد ذلك لا بما قبله
لانه قد كفر عنه انتهى قال اللقاني فاذا قال بان قتل المسلم كافرا
يكفر ذنوبه الصغاير والكباير من باب اولى وقد قيل في الج
انه يكفر الكباير فتكون مستثناة من قولهم الكباير لا يكفرها الا
التوبة انتهى وقال عج ناقلا عن حديث شهيد البر يغفر له
كل ذنب الا الدين والامانة وشهيد البحر يغفر له كل ذنب والدين
والامانة انتهى   وان الارض لا تاكل اجسادهم الخ لعله
الغ هذا ليس خاصا بهذه الامة كما قال القرطبي وهكذا حكم من
تقدمنا من الامم ممن قتل في سبيل الله او قتل على الحق انتهى
والعلما يعني العاملين كما ذكره عج   والموذنين اي احتسابا
معنى الحديث المؤذن المحتسب كالشهيد المتشحط في دمه
واذا مات مطعونا صابرا محتسبا والمكثرون من ذكر الله والمحبوبين
واذا

واذا مات لم يدود في قبره وزيد قارئ القران العامل به ومن مات مرابطا
ومن مات مطعونا صابرا محتسبا والمكثرون من ذكر الله والمحبوبون
لله والصديقون قال الجلال افاضل اصحاب النبيين انتهى   على ما
قال عج قاله في التحقيق كلام عج هذا بقوله وقال الشيخ احمد
زروق الكلام في الارواح مندرج في الكلام على الشهدا اي
ان التكلم على وجوب اعتقاد حياة ارواح الشهدا تكلم على حياة
بقية ارواح غيرهم اي فليس ذلك عقيدة مستقلة فاذا تقرر
ذلك فقوله ونحب اعتقاده اي استقلالا لا   ارواح الخ ظا
هره ان التنعيم والعذاب للروح فقط غير مرضي تبع فيه ابن حزم
وابن هبيرة القايلين ان التنعيم والتعذيب للروح فقط والصواب
انهما للروح والبدن جميعا باتفاق اهل السنة كما قال الجلال
تبعا لشيخه ابن حجر والتنعيم والعذاب اما لجميع البدن او لجزء بعد
اما بعد اعادة الروح فيه كما ذكره بعضهم واما لانه يجوز ان
يخلق الله في جميع الاجزا او بعضها نوعا من الحياة قدر ما تدرك به
الم العذاب او لذة التنعيم وهذا لا يستلزم اعادة الروح في
بدنه ولا ان يتحرك ويضطرب او يرى اثر العذاب عليه كما ذكره
عج ويمكن الجواب عن المص بانه انما اسند التنعيم والعذاب
للروح لما تقرر من انها متصلة بالاجسام فيلزم ولا يختص
تنعيم القبر بمومني هذه الامة كما قال القرطبي كما لا يختص
بالمكلفين كما افاده اللقاني   اي اهل الجنة اي ولو بعد العذاب
واعلم ان السعادة الموت على الاسلام فتفسيرها بالجنة
تفسير الشي بلازمه والشقاوة الموت على الكفر   بحسنهم
وسيهم قال عج يفيد كغيره من شراح الكتاب ان المومن العاصي
لا يعذب في قبره اي لقول المص ناعمة وهو خلاف ظاهر حديث
انهما له عذابان وما يعذبان في كبير وغيره من الاحاديث

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)